

# ما حكم خروج المرأة في ثوب كمه قصير علمًا أنها تلبس العباءة

## فوقه؟ الشيخ صالح محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

ما حكم خروج المرأة في ثوب كمه قصير؟ علمًا أنها تلبس فوقه العباءة التي تستر كامل بدنها ولا يظهر منه شيء للرجال لكنها اه تعودت لبس هذه الشياب. وهل يجوز لها ان تلبس هذا الكم القصير اه عند النساء وعند اه - 00:00:00

من الرجال افیدونا افادکم الله لا حرج على المرأة عند النساء او عند زوجها ان تلبس ما شاءت من الالبسة بالنسبة للنساء ما عدا ستر العورة من السرة الى الركبة - 00:00:22

اذا كان النساء من نساء المسلمات ولا تخشى ان يخسفن محاسنها للرجال ففي هذه الحالة لا حرج وان كان الاولى بها ان تكون ستيرة حبيبة محتشمة كريمة الملبس واما عند محارمها من اخ واب وابن اخ - 00:00:45

وابن اخت فلا حرج اذا بدا ذراعها وال الاولى ان تتتجنب اخراج العضد بل اذا امكن ان تستر الظرافة واولى وبعض النساء تلبس ثوبا جيده واسع بيدي جزءا من كتفيها وبيدي عالي ثدييها امام اخوتها - 00:01:10

ومحارمها وليس هذا من الاداب الكريمة ولا من العادات الاسلامية المستقيمة اما الرجال الاجانب فلا يحل ان يروا من المرأة ما يلفت انظارهم او يفتنهم في محاسنها حتى انه ينبغي للمرأة ان تستر كفيها وقدميها - 00:01:38

عن الرجال الاجانب فاذا كانت المرأة اعتادت ان تلبس ثوبا مقطوع الاكتام لكنها لا يبدو منها امام الرجال الاجانب اي شيء وتستر جميع يدها للعباءة ولا تخشى ان تحتاج لاخراج يدها - 00:02:03

ladni سبب فقد تعثر المرأة في الطريق فتحتاج لاصلاح حذائهما وقد تزيد ان تتناول امر شيئا من الاشياء فتضطر لابداء يدها ومعلوم ان اليد فيها فتنة وان الرجل ينظر الى معصم المرأة - 00:02:25

وما عليها من حلبي ورقه والى رقة جلدتها الذراع او الكف ومعلوم ان العرب كانوا يتغدون البنان المخضب طيب الاصبع الذي عليه الخضار كما يقول قائلهم ولم يتطربيني بنان مخضب - 00:02:51

اذا جميع جسد المرأة فتلة للرجل واقرب النساء اعظمهن تقوى لله جل وعلا ومن تقوى الله الحرص على لزوم الحجاب ولطف الرداء الوافر الوافي الساتر لجميع الجسد والله اعلم - 00:03:15